IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

مجلس المحافظين
المؤتمـــــر العـــام

GOV/2010/42-GC(54)/9
١٩ آب/أغسطس ٢٠١٠

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت للمجلس
(الوثيقة GOV/2010/38)
البند ١٤ من جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر
(الوثيقة GC(54)/1)

تقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٠

التدابير الرامية إلى الحماية من الإرهاب النووي

تقرير من المدير العام

موجز

- أُعد هذا التقرير للدورة العادية الرابعة والخمسين (٢٠١٠) للمؤتمر العام، تلبية للقرار GC(53)/RES/11، الذي طلب فيه المؤتمر العام من المدير العام أن يقدم إليه تقريرا سنوياً عن الأنشطة التي اضطلعت بها الوكالة في مجال الأمن النووي، مسلّطاً الضوء على الإنجازات الهامة التي تحققت خلال العام المنصرم، ومحدداً الأهداف والأولويات البرنامجية للعام المقبل. ويتناول التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٠.

الإجراء المُوصى به

- يوصى بأن يقوم مجلس المحافظين بما يلي:

أ- الإحاطة علما بتقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٠؛

ب- وإحالة هذا التقرير إلى المؤتمر العام مع التوصية بأن تواصل الدول الأعضاء المساهمة، على أساس طوعي، في صندوق الأمن النووي؛

ج- والإحاطة علماً، بأن خمس سنوات بعد اعتماد تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، لم ينضم للتعديل سوى ٤١ طرفاً من أصل ١٤٣ طرفاً في الاتفاقية.

د- ودعوة الدول إلى الانضمام إلى هذا التعديل وتشجيع بدء إنفاذه في وقت مبكر؛ وتشجيع جميع الدول على التصرف وفقاً لموضوع وهدف هذا التعديل إلى أن يدخل حيز التنفيذ؛ وتنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة بالأمن النووي الملزمة وغير الملزمة قانوناً؛ ودعوة الدول إلى الاستفادة الكاملة من المساعدات المتاحة لهذا الغرض من خلال المشاركة في برنامج الوكالة للأمن النووي؛

هـ- وتشجيع جميع الدول على المشاركة في برنامج قاعدة البيانات الخاصة بالاتجار غير المشروع.

تقرير الأمن النووي لعام ٢٠١٠
التدابير الرامية إلى الحماية من الإرهاب النووي
تقرير من المدير العام

ألف- مقدِّمة

١- أُعد هذا التقرير للدورة العادية الرابعة والخمسين (٢٠١٠) للمؤتمر العام، تلبية للقرار GC(53)/RES/11 (٢٠٠٩)، الذي طلب فيه المؤتمر العام من الأمانة أن تقدم تقريرا سنوياً عن الأنشطة التي اضطلعت بها الوكالة في مجال الأمن النووي، مسلّطاً الضوء على الإنجازات الهامة التي تحققت خلال العام المنصرم، ومحدداً الأهداف والأولويات البرنامجية للعام المقبل.

٢- اعترافاً بأن مسؤولية الأمن النووي تقع كلياً على عاتق كل دولة على حدة، فإن الوكالة تواصل، عند الطلب، توفير المساعدة للدول فيما تبذله من جهود وطنية. ويتطلب إرساء أمن نووي فعّال وتحقيق استدامته تدابيرَ متنوعة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الوكالة مساعدة الدول في جهودها الرامية إلى إرساء وتطوير قدرات مستدامة في ميدان الأمن النووي عن طريق توفير الإرشادات في هذا المجال ومساعدة الدول على إرساء أمن نووي وطني شامل لحماية المواد النووية والمواد المشعة الأخرى، وللكشف عن الأحداث المرتبطة بالأمن النووي، في حال حدوثها، والتصدّي لها، وأيضاً لجمع وتبادل المعلومات ذات الصلة، مع إيلاء العناية الواجبة لحماية المعلومات السرية.

٣- وتواصل تزايد المشاركة الدولية في برامج جمع البيانات وتبادلها من خلال قاعدة البيانات الخاصة بالاتجار غير المشروع، حيث باتت هذه المشاركة تضم غالبية الدول الأعضاء في الوكالة. ويتسع نطاق السعي إلى المشاركة في برامج الوكالة التدريبية والتعليمية، فقد وصلت أنشطة تطوير الموارد البشرية في ميدان الأمن النووي إلى آلاف الأشخاص في جميع أنحاء العالم، وتمت ترقية الحماية المادية للمرافق المنطوية على مواد نووية أو مواد مشعة أخرى، وتمت إزالة المواد النووية أو المواد المشعة الأخرى لتخزن على نحو آمن ومأمون أو إعادتها إلى مصادرها، كما تم تحسين أمن الأحداث العامة الكبرى ضد التهديد المتمثل في حدوث تشتت شرير لنشاط إشعاعي، وتم تحسين القدرات لكفالة ضوابط حدودية فعالة احترازا من الاستيراد والتصدير غير المشروعين للمواد النووية والمواد المشعة الأخرى.

٤- وما فتئت أهمية برنامج الوكالة للأمن النووي والدور الذي تضطلع به الوكالة في مساعدة الجهود الوطنية يحظيان بإقرار ليس فقط من جانب جهازي تقرير السياسات للوكالة بل أيضا من جانب عدد من المحافل الدولية، لا سيما المؤتمر الدولي المعني بالنظم النووية الرقابية الفعَّالة الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ومؤتمر قمَّة الأمن النووي الذي عُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠، ومؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠١٠.

باء- الإطار الدولي

باء-١- التقدم المحرز في تطبيق الصكوك القانونية الخاصة بالأمن النووي على النطاق العالمي

٥- تزايد الامتثال بالصكوك القانونية الدولية المتصلة بالأمن النووي تدريجيا. فبين تموز/يوليه ٢٠٠٩ وحزيران/يونيه ٢٠١٠، أصبحت دولتان أخريان طرفين في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية[١]، ليصل بذلك عدد الأطراف في الاتفاقية إلى ١٤٣ طرفاً. ولدى هذه الاتفاقية أكبر عدد من الأطراف المتعاقدة في الصكوك القانونية المعتمدة تحت رعاية الوكالة. فخلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٠، انضمت ١٥ دولة أخرى إلى تعديل عام ٢٠٠٥ المتعلق باتفاقية الحماية المادية للمواد النووية[٢] – وهو أكبر عدد على مدى فترة اثني عشر شهرا إلى تاريخه - ليصل بذلك عدد الدول الأطراف إلى ٤١ طرفاً. وقد سلّطت الوكالة الضوء، في عدد من المناسبات، على أهمية الإبكار في بدء نفاذ تعديل اتفاقية الحماية المادية، وعلى الدول التي تمتثل وفقاً للغاية والغرض اللذين ينشدهما التعديل إلى حين دخوله حيز النفاذ. وتجدر الإشارة إلى أنه قد مضى قرابة خمس سنوات منذ اعتماد التعديل ولا يزال التقدم المحرز صوب إنفاذه بطيئاً، على الرغم من المساعي التي تطالب الأطراف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية بالإبكار في اتخاذ خطوات قصد إنفاذ التعديل.

٦- ومدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة[٣] وأمنها هي صك قانوني دولي غير ملزم يقدم إرشادات بشأن العمل، من خلال صوغ وتنسيق وتنفيذ السياسات والقوانين والأنظمة الوطنية، وكذلك من خلال تعزيز التعاون الدولي، من أجل ما يلي: '١' منع الوصول إلى المصادر المشعة دون إذن، أو إتلافها، أو ضياعها أو سرقتها أو نقلها دون إذن، '٢' التخفيف أو التقليل إلى أدنى حد من العواقب الإشعاعية للحوادث أو الأعمال الشريرة المتعلقة بمصدر مشع. كما أن الإرشادات، غير الملزمة قانوناً، بشأن استيراد المصادر المشعة وتصديرها وُضعت لدعم تنفيذ المدونة. واعتبارا من ٣٠حزيران/يونيه ٢٠١٠، أبلغت ٩٩ دولة المدير العام للوكالة عن نياتها بتطبيق مدونة قواعد السلوك، وأبلغته ٥٩ دولة عن نياتها بتطبيق الإرشادات التكميلية[٤].

٧- كسبت الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي[٥] ١٣ طرفاً خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ليصل بذلك عدد الدول الأطراف إلى ٦٨ طرفا اعتبارا من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

٨- وقد أكملت وثيقة في إطار السلسلة القانونية تورد وصفا مقتضباً للصكوك القانونية الدولية، الملزمة وغير الملزمة، المتعلقة بالأمن النووي؛ وموجزا عن الالتزامات ذات الصلة الواقعة على عاتق الدول بالإضافة إلى المسؤوليات والوظائف المتوقع أن تفي بها الوكالة. وتهدف هذه الوثيقة إلى المساعدة على فهم الأساس القانوني للأمن النووي، على المستوى الدولي والمستوى الوطني، قصد منع وقوع أحداث الأمن النووي والكشف عنها والتصدي لها.

---

١ http://www.iaea.org/Publications/Documents/Conventions/cppnm_status.pdf

٢ http://www.iaea.org/Publications/Documents/Conventions/cppnm_amend_status.pdf

٣ http://www.iaea.org/Publications/Documents/Treaties/codeconduct_status.pdf

٤ http://www.iaea.org/Publications/Documents/Treaties/codeconduct_status.pdf

٥ http://treaties.un.org/Pages/ViewDetailsIII.aspx?&src=TREATY&mtdsg_no=XVIII~15&chapter=18&Temp=mtdsg3&lang=en

جيم- الاجتماعات الرئيسية والتنسيق

الاجتماعات الرئيسية

٩- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، استعرض وقيّم المؤتمر الدولي الثاني المعني بالنظم النووية الرقابية الفعَّالة، الذي أجرته الوكالة واستضافته جنوب أفريقيا، كفاءة النظم الرقابية إزاء الأمان والأمن النوويان على الصعيد العالمي واقترح اتخاذ إجراءات في المستقبل لزيادة تحسين هذه الكفاءة. وحضر المؤتمر طائفة واسعة من الخبراء في مجال التنظيم الرقابي للأمان والأمن النوويين، بما في ذلك جهات رقابية وطنية. وفي هذا التقرير[٦] عرض رئيس المؤتمر عددا كبيرا من الاستنتاجات، مشيراً، من بين جملة أمور، إلى أن معايير الأمان وإرشادات الأمن التابعة للوكالة هي أدوات مهمة بالنسبة للدول التي تباشر برامج قوى نووية. وحضر المؤتمر ٢٥٠ مشاركا من ٥٤ دولة وثماني منظمات دولية.

١٠- وقد شدد مؤتمر قمة الأمن النووي، الذي عُقد في الولايات المتحدة، بواشنطن العاصمة يومي ١٢ و١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠، والذي جمع زعماء من ٤٧ دولة، على أهمية الأمن النووي. وشارك المدير العام للوكالة بصفة مراقب في مؤتمر القمة وأحاط المشاركين علماً بالعمل الذي تقوم به الوكالة في مجال الأمن النووي. وأقر البلاغ[٧] "بالدور الأساسي الذي تضطلع به الوكالة في الإطار الدولي للأمن النووي".

١١- كما أقرت الوثيقة الختامي[٨] المنبثقة عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة الذي عُقد في أيار/مايو ٢٠١٠ في نيويورك، بأهمية تعهد أعلى معايير ممكنة للأمن النووي. ودعا المؤتمر كافة الدول الأطراف إلى الترويج لتقاسم أفضل الممارسات في مجال الأمان والأمن النوويين، بما في ذلك من خلال التحاور مع قطاع الصناعة النووية والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء.

التنسيق

١٢- وفي فترة هذا التقرير، تعاونت الوكالة بشكل مكثف مع فرقة العمل التنفيذية المعنية بمكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة ولجنة الأمم المتحدة ١٥٤٠. وقد كشف هذا التعاون وجود معرفة محدودة داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن أنشطة الوكالة وولاياتها ووظائفها في إطار مختلف الصكوك الدولية في مجال الأمن النووي. وإن إجراء مزيد من التنسيق سيكون ذا أهمية خاصة لتفادي ازدواجية العمل بين برامج الوكالة وتلك التي قيد النظر من طرف هيئات أخرى، مما سيكفل استمرار كفاءة برنامج الأمن النووي التابع للوكالة.

١٣- وقد تم الاضطلاع بأنشطة التعاون والتنسيق على نحو مماثل مع مبادرات أخرى متعددة الأطراف وثنائية الأطراف تتعلق بالأمن النووي بالإضافة إلى منظمات غير حكومية، لا سيما المعهد العالمي للأمن النووي. وقد شاركت الوكالة والمعهد العالمي للأمن النووي في اجتماعات وهما يتشاركان، بدعم من دولة عضو، في وضع دورة تدريبية خاصة بمديري المرافق.

---

٦ http://www-pub.iaea.org/mtcd/meetings/PDFplus/2009/cn177/cn177_PresidentsReport.pdf

٧ http://www.whitehouse.gov/the-press-office/communiqu-washington-nuclear-security-summit

٨ http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=NPT/CONF.2010/50 (VOL.I)

دال- أهم الإنجازات

١٤- يتعلق هذا التقرير المرحلي بخطة الأمن النووي لفترة ٢٠١٠-٢٠١١، مع ضم الإنجازات التي حُققت في النصف الثاني من ٢٠٠٩. ويرد أدناه موجز عن أهم الإنجازات لكل عنصر من عناصر الخطة.

دال-١- تقييم الاحتياجات وجمع المعلومات وتحليلها

برنامج قاعدة البيانات الخاصة بالاتّجار غير المشروع

١٥- استمر عدد الدول التي قررت المشاركة في برنامج قاعدة البيانات الخاصة بالاتّجار غير المشروع التابع للوكالة في الارتفاع. ومنذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، انضمّت ثلاث دول جديدة إلى برنامج قاعدة بيانات الاتّجار غير المشروع، ليصل بذلك إجمالي عدد المشاركين فيه إلى ١١٠ مشارك، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

١٦- وفي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، أبلِغت الدول إلى قاعدة بيانات الاتّجار بـ٢٢٢ حادثة، منها ١٢٠ حادثة أفيد بأنها وقعت خلال الفترة المعنية، أما الحادثات الباقية البالغ عددها ١٠٢ حادثة فقد وردت في تقارير عن حادثات سابقة. وانطوت احدى وعشرون حادثة من الحادثات المبلغ عنها عن أنشطة من قبيل حيازة و/أو محاولات بيع أو تهريب، على نحو غير مشروع، مواد نووية أو مصادر مشعّة. وانطوت إحدى وستون حادثة إضافية على سرقة أو فقدان مواد نووية أو غيرها من المواد المشعة؛ وفي ٥٨% من هذه الحادثات، لم يتم الإبلاغ عن استعادة تلك المواد.

١٧- وانطوت مائة وأربعون حادثة مبلغ عنها على أنشطة غير مأذون بها دون أن تكون لها صلة واضحة بنشاط إجرامي. وشمل ذلك الكشف عن مواد نووية أو مصادر مشعة تم التخلص منها بطرق غير مأذون بها، والكشف عن مواد ملوَّثة إشعاعياً، واستعادة المصادر اليتيمة. واكتشاف مواد نووية أو مصادر مشعة في مخازن غير مأذون بها أو غير معلن عنها.

الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي

١٨- تبرز خطة الأمن النووي أهمية الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي لتوحيد احتياجات فرادى الدول في مجال الأمن النووي في خطط متكاملة قصد إدخال تحسينات وتقديم المساعدة في مجال الأمن النووي. وتقدم الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي خطط عمل شاملة للجهود التي تبذلها الدول، وتمكِن الوكالة والدولة المعنية والجهات المانحة المحتملة التي يمكن أن تساعد على تمويل مشاريع الأمن النووي، من تنسيق أنشطتها، وتحقيق المستوى الأمثل في استخدام الموارد وتفادي الازدواجية أو الثغرات. في المجموع، تم وضع ٥٢ خطة متكاملة لدعم الأمن النووي وهي في مراحل مختلفة من الانتهاء. وتشير الخبرات المكتسبة من تنفيذ الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي إلى الطابع الجوهري الذي يتسم به توافر الموارد من أجل تحقيق النتائج المرجوة.

بوابة شبكية للمعلومات المتعلقة بالأمن النووي

١٩- ستدعم البوابة الشبكية للأمن النووي (البوابة الشبكية) التي وضعتها الوكالة حديثا جهود الأمن النووي العالمية من خلال توفير بيئة تفاعلية قائمة على المعرفة في مجال الأمن النووي لدعم التعاون في هذا المجال وتيسير تنفيذ الأنشطة المشتركة وتقاسم المعلومات ذات الصلة. ويجري حاليا اختبار هذه البوابة الشبكية مع عدد قليل من الدول خلال فترة تجربة قبل فتحها لاحقاً هذه السنة أمام كافة الدول الأعضاء والمنظمات المعنية.

وستقدم البوابة الشبكية معلومات حديثة عن أنشطة الوكالة المتعلقة بالأمن النووي فضلا عن المعلومات الراهنة عن الأنشطة ذات الصلة المتعددة الأطراف والوطنية، بما في ذلك المؤتمرات وحلقات العمل وعمليات وضع برامج تدريب وتعليم في مجال الأمن النووي. وستشتغل البوابة الشبكية على منصة مأمونة قائمة على الإنترنت.

دال-٢- تحسين الإطار العالمي للأمن النووي

سلسلة وثائق الأمن النووي الصادرة عن الوكالة

٢٠- تعكف الوكالة على وضع مجموعة إرشادات شاملة بشأن الأمن النووي، بالتشاور مع الدول الأعضاء، ستنشر في إطار سلسلة وثائق الأمن النووي التي تصدرها الوكالة. ودعت الوكالة أيضا ثماني منظمات دولية للمشاركة في هذه العملية. وتساعد هذه الإرشادات الدول على إرساء أمن نووي وطني وتطبيقه وتعهده واستدامته، بما يشمل تدابير وقائية في المرافق ووسائل النقل أو غير ذلك من المواقع التي تستخدم فيها أو تخزن فيها أو يتم فيها نقل مواد نووية أو غيرها من المواد المشعة، بالإضافة إلى تدابير الكشف عن أي استخدام غير مأذون به أو إجرامي لهذه المواد خارج هذه المرافق أو المواقع، والتصدي بكفاءة لأي حدث من هذا النوع.

٢١- أصبحت الوثيقة الإرشادية التقنية المعنونة "برنامج تعليمي في ميدان الأمن النووي" المنشور الثاني عشر في سلسلة وثائق الأمن النووي. وتقدم الوثيقة لمحة عامة على الأمن النووي فضلا عن إرشادات بشأن درجة ماجستير في العلوم وبرامج للحصول على شهادة في مجال الأمن النووي. وهي مصمَمة لتُستخدم من طرف الجامعات وغيرها من المؤسسات الأكاديمية لصوغ مناهجها الدراسية في مجال الأمن النووي، ويمكن تخصيصها حسب الاحتياجات الفردية لبلد أو إقليم ما، أو لتوسيع نطاق برامجها الأكاديمية المتعلقة بهذا الموضوع.

٢٢- ويجري الآن وضع الصيغ النهائية للوثائق الأربع التي تحتل "الدرجة الأولى" من سلسلة وثائق الأمن النووي. وهذه هي أساسيات نظام الأمن النووي لدولة ما: الأهداف والعناصر الأساسية، بالإضافة إلى ثلاث وثائق توصيات وهي: توصيات الأمن النووي بشأن الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية (الوثيقة INFCIRC/225/Rev.5)؛ وتوصيات الأمن النووي بشأن المواد المشعة والمرافق ذات الصلة؛ وتوصيات الأمن النووي بشأن المواد النووية وغيرها من المواد المشعة غير المشمولة بضوابط تنظيمية. وجميع هذه الوثائق هي في المرحلة الأخيرة من الإعداد حيث يرجى من الدول الأعضاء تقديم تعليقات بشأنها. وقد أرسلت وثائق التوصيات الثلاث إلى كافة الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة يوم ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠ لالتماس تعليقاتهم عنها بحلول ١١ آب/أغسطس ٢٠١٠ كآخر أجل. وتتوقع الأمانة استكمال كافة هذه الوثائق في ٢٠١٠.

٢٣- ومازال العمل مستمرا لصوغ عدد من الوثائق ذات"مرتبة أدنى" في سلسلة وثائق الأمن النووي.

البحث والتطوير لدعم الأمن النووي الفعّال

٢٤- يجب أن يراعي الأمن النووي الفعال الوضع السائد والتطور التكنولوجي والدور المتزايد للطاقة النووية. ومن أجل الحفاظ على عملة الإرشادات المقدمة ضمن سلسلة وثائق الأمن النووي، تضطلع الوكالة بالبحث والتطوير من خلال مشاريع بحثية منسقة بإشراك مؤسسات من الدول الأعضاء. وتضطلع الوكالة حاليا بثلاثة مشاريع بحثية منسقة في مجال الأمن النووي.

٢٥- وبدأ في ٢٠٠٨ المشروع البحثي المنسق بشأن وضع وتنفيذ أدوات ومناهج للكشف عن الأعمال غير المؤذن بها المنطوية على مواد نووية وغيرها من المواد المشعة وسيستمر إلى غاية ٢٠١١. وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٠، كان ١٤ فريق بحث من ١٢ دولة يشارك في هذا المشروع البحثي المنسق.

٢٦- وتناقش الفقرة ٥٢ المشروع البحثي المنسق، الجاري منذ ٢٠٠٨، بشأن تطبيق تقنيات الأدلة الجنائية النووية في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وغيرها من المواد المشعة.

٢٧- وبدأ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ مشروع بحثي منسق بشأن وضع منهجية لتقييم المخاطر وإدارة حالة نظام الأمن النووي، وسيستمر إلى غاية ٢٠١٢. ويهدف هذا المشروع البحثي المنسق إلى صوغ منهجية لتحديد مخاطر الأمن النووي على مدى دورة الوقود النووي المحتمل برمتها وللتقييم الذاتي داخل دولة ما، فضلا عن إعلام وإرشاد حكومة وطنية ما وصنّاع القرار لإدارة الأمن النووي على نحو فعال وكفء. كما سيصوغ المشروع البحثي المنسق إرشادات محددة لتطبيق تلك المنهجيات.

اللجنة المعنية بسلسلة وثائق الأمن النووي

٢٨- في تقرير الأمن النووي لعام ٢٠٠٩ (الوثيقة GOV/2009/53-GC(53)/16)، تم توخي إنشاء لجنة خبراء الأمن النووي لزيادة تعزيز انخراط الدول الأعضاء في عملية إنتاج سلسلة وثائق الأمن النووي التي تصدرها الوكالة. ومنذ إصدار ذلك التقرير، استهل كل من لجنة معايير الأمان والفريق الاستشاري المعني بالأمن النووي مناقشات حول التدابير القصيرة الأجل الرامية إلى تحسين التفاعل مع ممثلي الدول الأعضاء في صوغ الوثائق الإرشادية الصادرة في إطار سلسلة وثائق الأمن النووي والتساؤل على الأجل الطويل بشأن جدوى صوغ سلسلة واحدة من معايير الوكالة تشمل الأمان والأمن على حد سواء. وقررت الأمان انتظار حصيلة المناقشات قبل أخذ قرار بشأن كيفية التصرف.

دال-٣- خدمات الأمن النووي

التهديد المُحتاط له في التصميم

٢٩- من أجل التصدي بشكل مناسب للتهديدات المحدقة بالمواد النووية وغيرها من المواد المشعّة وما يرتبط بها من مرافق وعمليات نقل، من الأساسي إجراء تقييم للتهديدات على مستوى الدولة وتحديد برنامج "التهديد المُحتاط له في التصميم" كأساس لنظام الأمن النووي في مرفق ما. وأجريت في العام الماضي أربع حلقات عمل وطنية بشأن صوغ برنامج "التهديد المُحتاط له في التصميم"، ليصل العدد الإجمالي من حلقات العمل المتمة حتى تاريخه ٣٩ حلقة عمل.

بعثات تقييم الأمن النووي

٣٠- تقدّم الوكالة خدمات تقييم كفاءة الأمن النووي في الدول. ويشارك خبراء معترف بهم من الدول الأعضاء في فرق البعثات. وباستخدام أموال من صندوق الأمن النووي، أوفدت إحدى وعشرون بعثة تقييمية واستشارية في ميدان الأمن النووي بين منتصف عام ٢٠٠٩ ومنتصف عام ٢٠١٠. ومن بين تلك البعثات، بعثة واحدة من بعثات الخدمة الاستشارية الدولية للأمن النووي، وست بعثات الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية، وثلاث بعثات الخدمة الاستشارية للنظم الحكومية لحصر ومراقبة المواد النووية و١١ بعثة استعراضية أو استشارية بشأن البنية الأساسية الرقابية.

٣١- وفي ٢٠١٠، طلبت المملكة المتحدة من الوكالة إيفاد بعثة من بعثات الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية إلى مرفق سيلافيلد لإعادة المعالجة النووية. وقد أعلنت حكومتا فرنسا والولايات المتحدة عن نيتهما تقديم طلب رسمي لإيفاد بعثات الخدمة الاستشارية الدولية المعنية بالحماية المادية. وتعتقد الوكالة أن هذه الطلبات تمهد الطريق لأن تصبح هذه البعثات مستخدمة على نطاق واسع كأداة هامة لبناء الثقة ضمن المجتمع الدولي وعامة الجمهور على حد سواء إزاء كفاءة نظم الأمن النووي الوطنية.

التدريب في ميدان الأمن النووي

٣٢- تحصل قرابة ١٦٠٠ شخص ممثلين أكثر من ١٠٠ دولة تدريبًا في ميدان الأمن النووي. وتم تنظيم اثنتي وستين دورة تدريبية وحلقة عمل في ميدان الأمن النووي على النحو التالي: ٣٥ منها في مجال الوقاية، بما في ذلك أمن المعلومات والحواسيب، و٢٧ منها في مجال الكشف والتصدي. وقد أعطيت الأولية للتدريب على المستويين الدولي والإقليمي، مع إجراء ٤٨ حدث تدريبي، ونُظم أيضا ٢٤ حدث لفائدة الجماهير الوطنية. وفي أثناء خمسة أحداث أخرى، نُظم تدريب في مجال تنفيذ النظم الحكومية لحصر ومراقبة المواد النووي.

٣٣- ومنذ تدشين في أيار/مايو ٢٠٠٩ مرافق التدريب الخاصة بالأمن النووي في مركز التدريب الخاص المشترك بين الإدارات في أوبنينسك، بالتعاون مع الإتحاد الروسي-وهو أكبر مشروع للوكالة حتى تاريخه في مجال بناء قدرات الموارد البشرية في ميدان الحماية المادية- أجرت الوكالة خمس دورات تدريبية في هذه المرافق. وشملت دورتان من تلك الدورات، لأول مرة، جمهور من أوروبا الغربية، بالإضافة إلى مشاركين من دول أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية ورابطة الدول المستقلَّة، ويبرز هذا التوسع الحاجة إلى تدريب "تفاعلي" وعملي وهو أساسي لكفالة فعالية الحماية المادية. وقد تشارك مركز التدريب الخاص المشترك بين الإدارات مع الوكالة في صوغ دورة تجريبية كتمهيد عملي لطلاب التعليم الجامعي، مثل الجامعة الوطنية للبحوث النووية في موسكو، وجامعة سيفاستوبول الوطنية للطاقة والتكنولوجيا النوويتين وجامعة تومسك المتعددة الاختصاصات. ويجري صوغ مناهج دراسية للدورات الجديدة التي تضطلع بها الوكالة والتي ستقدم إلى مركز التدريب الخاص المشترك بين الإدارات.

التعليم في ميدان الأمن النووي

٣٤- في ٢٠٠٨ أرست الوكالة علاقات عمل في مجال التعليم الخاص بالأمن النووي مع جامعة تومسك المتعددة الإختصاصات أطلقت هذه الجامعة برنامجا أكاديميا، في خريف ٢٠٠٩، بعنوان "التحكم والتنظيم النوويان في ميدان الأمن النووي"، الذي يستند إلى وثيقة إرشادية صادرة عن الوكالة، وأعتمدتها الهيئة الوطنية المختصة للإتحاد الروسي. وفي ٢٠١٠، دخل تعاون الوكالة مع هذه الجامعة مرحلته الثانية، حيث سيتم إنشاء برنامج ماجستير في العلوم في مجال الأمن النووي في الجامعة.

٣٥- وواصلت الوكالة مساعدة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في المملكة العربية السعودية على صوغ برنامج تعليمي في مجال الأمن النووي. وقُدمت الأجزاء الأولى من الدورة التمهيدية بشأن الأمن النووي في خريف ٢٠٠٩. والوكالة بصدد الإعداد لتقديم مزيد من المساعدة إلى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بما في ذلك تنظيم تدريب في مجال الأمن النووي للأساتذة والمدربين، والمساعدة على إنشاء مختبرات لتمارين الأمن النووي العملية.

٣٦- وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٠، تخرج ٤٨ مهندسا متخصصا في الأمن النووي من وجامعة سيفاستوبول الوطنية للطاقة والتكنولوجيا النوويتين بأوكرانيا في إطار البرنامج التعليمي المدعم من الوكالة، وهي الشريك الأبكر للوكالة في إرساء تعليم خاص بالأمن النووي. وتحصل ١٨ طالبا آخر على درجة البكالوريوس؛ ويُتوقع أن يواصل أغلبهم الدراسة في المستوى الهندسي. وفي النصف الأول من العام، وُضعت ترتيبات لمرحلة جديد للتعاون مع جامعة سيفاستوبول. وسيكون "مخبر التدريب على التحكم في الدخول" مخبر الأمن النووي الرابع المنشأ في جامعة سيفاستوبول بدعم من الوكالة. وسيمكّن هذا المخبر الطلاب من اكتساب مهارات متقدمة في استخدام الأدوات للكشف عن المواد المشعة والتعرف على الأشخاص.

٣٧- والإرشاد التقني المعنون "برنامج تعليمي في ميادان الأمن النووي" المشار إليه آنفا في هذا التقرير قدّم مساهمة هامة للمشاورات التي أجراها خبراء من الأوساط الأكاديمية، والمنظمات الدولية والرابطات المهنية لإدارة المواد النووية التي هي في سبليها إلى صوغ برامج تعليمية وتبادل معلومات بشأنها. ونتيجة لهذا التبادل، أنشأت الوكالة شبكة التعليم في ميدان الأمن النووي الدولية. وقد أطلقت هذه الشبكة أوائل هذا العام، وهي شراكة بين الوكالة والجامعات، ومؤسسات البحوث وغير ذلك من أصحاب المصلحة من أجل تعزيز الأمن النووي العالمي من خلال تطوير التعليم في ميدان الأمن النووي وتقاسم المعلومات بشأنها والترويج لامتيازها.

المساعدة القانونية والتشريعية

٣٨- زادت الوكالة من تكثيف أنشطتها في مجال المساعدة التشريعية بما في ذلك إقامة إطار قانوني وتنظيمي ملائم في ميدان الأمن النووي. وعلى وجه الخصوص، نظَّمت خمس حلقات عمل دولية وإقليمية. وعلاوةً على ذلك، قدَّمت الوكالة مساعدة تشريعية ثنائية لبلدان محددة - أساساً عن طريق تعليقات مكتوبة ومشورة في صياغة التشريعات النووية الوطنية - إلى ٢٥ دولة من الدول الأعضاء. وبناءً على طلب الدول الأعضاء، تم أيضاً توفير التدريب الفردي لعدة أفراد، لاسيما من خلال زيارات علمية قصيرة الأجل نُظِّمت في مقر الوكالة، فضلاً عن منح دراسية أطول أجلاً، تسمح للأفراد باكتساب مزيد من الخبرة العملية في مجال القانون النووي.

دال- ٤- الحدّ من المخاطر

ترقيات الحماية المادية

٣٩- بالتعاون مع الدول المضيفة، أكملت الوكالة عمليات ترقية الحماية المادية لثلاثة مرافق نووية. كما أُتمت ترقيات في ١٤ موقع، في ستة بلدان أفريقية، تأوي مواد مشعة. وكانت الوكالة في مراحل مختلفة من التعاون على ترقية مرفق نووي آخر في أفريقيا، و٢١ مرفقا تأوي مواد مشعة أخرى في ست دول.

٤٠- وأقرّت الوكالة، في أثناء إعادة زيارة المواقع التي أجرت بها ترقيات في مجال الحماية المادية، بأن استدامة التحسينات في ميدان الأمن النووي يجب أن تُعالج بشكل منهجي على نحو يشمل كافة جوانب بنية أساسية وطنية. وتضطلع الوكالة بمشروع تجريبي لصوغ منهجية بشأن استدامة الأمن النووي وتطبيق هذه المنهجية في ثلاث دول تحصّلت على دعم سابق للترقية.

الرصد عن بعد

٤١- واصلت الوكالة تقديم نظم الرصد عن بعد للدول لاستخدامها في المرافق التي تأوي مواد مشعة، من أجل تيسير عملية إخطار قوات التصدي خارج الموقع الوطنية أو المحلية في الوقت المناسب في حالة وقوع

حدث يتعلق بالأمن النووي. وأكملت الوكالة تثبيت تسعة نظم رصد عن بعد في مواقع طبية وصناعية ولخزن النفايات في خمس دول، أربع دول منها في أفريقيا. وبذلك بلغ عدد نظم الرصد عن بعد المثبتة إلى تاريخه ١٤ نظاماً.

تأمين المصادر المشعة

٤٢- في الفترة بين ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ و٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، تم تأمين ٩٢٢ مصدرًا مشعاً في ثماني دول. وأغلب المصادر كانت من الفئة ٣ أو أقل وتمت استعادتها ونقلها إلى مخزن مأمون داخل الدول. وأعيد ستة وثلاثين مصدرًا، من الفئتين ١ و٢ إلى الإتحاد الروسي. واُستخدمت الخلية الساخنة المحمولة في عمليات الاستعادة في تنزانيا، إذ تم استعادة خمسة مصادر من الفئتين ١ و٢ وتم نقلها إلى مخزن مأمون داخل البلد، وفي أوروغواي، حيث تمت استعادة ١٤ مصدراً من الفئتين ١ و٢ وستعاد إلى الولايات المتحدة بحلول نهاية ٢٠١٠.

إعادة اليورانيوم الشديد الإثراء إلى بلد المنشأ

٤٣- واصلت الوكالة انخراطها الذي طال أمده، عند طلب الدول، في أنشطة من أجل التخفيف من تعرض اليورانيوم الشديد الإثراء للسرقة والإزالة غير المأذون بها من خلال دعم إعادة وقود اليورانيوم الشديد الإثراء الخاص بمفاعلات البحوث إلى بلد المنشأ. وكانت الوكالة شريكاً منفذا في إعادة حوالي٣٠ كلغ من وقود اليورانيوم الشديد الإثراء الطازج وقرابة ٣٥٠ كلغ من الوقود المستهلك إلى بلد المنشأ. وعلاوة على ذلك، شاركت الوكالة، على أساس المساعدة، في شحنات إضافية لإعادة اليورانيوم الشديد الإثراء الناتج من مفاعلات البحوث إلى بلد المنشأ، تنطوي على مجموع بلغ أكثر من ٨٠ كلغ من الوقود الطازج؛ وحوالي ٦٠ كلغ من الوقود المستهلك. وشملت مساعدة الوكالة تقديم دعم على مستوى مرتفع للدول التي أعلنت عن رغبتها في الحصول على دعم لإزالة اليورانيوم الشديد الإثراء من أراضيها.

٤٤- وفي ٢٠٠٤ أرست الوكالة مشروع نقل الوقود النووي المستهلك من صربيا إلى الاتحاد الروسي. وشملت الانجازات الرئيسية خلال الإثني عشر شهرا الماضية تحقيق تمويل كامل للمشروع بواسطة مساهمات خارجة عن الميزانية قدمتها جهات مانحة دولية مختلفة. وتم تحقيق معلمٍ مهمٍ في أيار/مايو ٢٠١٠، حين أُكملت عملية إعادة تعبئة الوقود (أكثر من ٨٠٠٠ عنصر من عناصر الوقود) تحضيراً لعملية الشحن. وسيشحن الوقود قبل أواخر عام ٢٠١٠.

إرساء ضوابط فعّالة على الحدود

٤٥- زوّدت الوكالة ١٦ دولة بـ٨٦٣ جهاز للكشف الإشعاعي. أكثر من نصف عدد هذه الأجهزة هي كواشف إشعاعية شخصية أو أجهزة تحديد مكان الإشعاعات، مقدمة لتُستخدم أساساً من طرف موظفي الحدود، وموظفي إنفاذ القوانين وغيرهم من الموظفين العاملين في الخطوط الأمامية. وستمّكن هذه المعدات الدول من إرساء ضوابط فعّالة على الحدود. وزُوّدت خمس دول بـ١٦ جهاز رصد الإشعاعات عند البوابات، أربعة منها في أفريقيا وجهاز واحد في غرب آسيا. وشملت المعدات الأخرى المقدمة ١٢١ أداة نقل بيانات خاصة بأجهزة تحديد مكان الإشعاعات، و٥٢ جهاز محمول لقياس طيف الأشعة الجيمية، و٢٠ جهاز محمول على "الظهر" للمسح الإشعاعي. كما زوّدت الوكالة دولة واحدة بألبسة، وأقنعة التنفس، وراديوهات لأغراض أنشطة التدريب والاستجابة للطوارئ.

٤٦- اجتمع الفريق العامل المعني بالرصد الحدودي، الذي أنشأته الوكالة، بشكل منتظم منذ ٢٠٠٦، لتنسيق اختيار أنواع معدات الكشف والترتيبات التي تكفل الاستدامة التقنية على الأجل الطويل، والعمل في مختلف المعابر الحدودية. وأفضى هذا التنسيق إلى استخدام الموارد المتاحة بشكل أفضل في اختيار موردي المعدات و/أو في تقديم التدريب الضروري. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠، نُظمت دورة تجريبية مشتركة لفئات في الدول الآسيوية من أجل "تدريب المدربين" على استخدام معدات الكشف الإشعاعي. وستنظم دورة ثانية لتلك الدورة التدريبية لفائدة الدول الإفريقية الناطقة بالإنكليزية في الربع الثالث من ٢٠١٠. وعلاوة على ذلك، وفي إطار الجهود المستديمة، تم إصدار بيان عمل مشترك بين الوكالة وبرنامج ثنائي الأطراف بشأن مشروع لصيانة نظام الكشف الإشعاعي وتصليح أعطاله في أحد البلدان.

الأحداث العامة الكبرى

٤٧- تم صوغ منهجية الوكالة لتعزيز تدابير الأمن النووي في الأحداث العامة الكبرى من أجل مواجهة تحديات الأمن النووي الفريدة الماثلة في التجمعات العامة والاجتماعات الرفيعة المستوى من خلال تقديم المساعدة في شكل معلومات، ومعدات للكشف وتدريب الموظفين، بالإضافة إلى تيسير تقاسم المعارف والخبرات فيما بين النظراء. وفي بعض الحالات، قد تكون عمليات ترقية أمن المرافق ضرورية.

٤٨- وخلال الفترة قيد الاستعراض، ساعدت الوكالة كولومبيا على زيادة أمن الدورة التاسعة لألعاب دول أمريكا الجنوبية لعام ٢٠١٠ في مدلين من خلال تنظيم تدريب للموظفين العاملين في الخطوط الأمامية وإعارة أكثر من ١٠٠ جهاز للكشف الإشعاعي .وقدم موظفو الوكالة مساعدة فنية في الموقع طوال فترة الألعاب.

٤٩- وساعدت الوكالة جنوب أفريقيا في جهودها لضمان أمن دورة ٢٠١٠ لكأس العالم لكرة القدم (كأس الفيفا). وشملت مساعدة الوكالة الدعم المعلوماتي عن الاتجار غير المشروع، وتقديم أكثر من ٢٥٠ جهاز وتنظيم سبعة أحداث تدريبية شملت طائفة من المسائل الأمنية في المجال النووي.

٥٠- وبدأت الوكالة في تنفيذ برنامج لمساعدة المكسيك لضمان الأمن النووي للدورة السادسة عشرة لألعاب البلدان الأمريكية، التي ستدور في غوادالاخارا وفي مدن خمس مجاورة في الفترة من ١٣ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وتشمل الأنشطة؛ تقييم القدرات على الرصد الإشعاعي في المواقع؛ وتنظيم تمارين ميدانية؛ وتوفير المعدات والتدريب.

٥١- كما بدأت الوكالة برنامج أنشطة مكثف لدعم بولندا وأوكرانيا من أجل تحسين تدابير الأمن النووي أثناء الأحداث العامة الكبرى المتعلقة بدورة أبطال أوروبا لكرة القدم عام ٢٠١٢، التي يستضيفها هذان البلدان معاً. وشمل الدعم إلى هذا التاريخ تنظيم اجتماعات توعوية بشأن ضرورة كفالة الأمن النووي وإعداد خطط عمل مشتركة لكل بلد. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٠، يسّرت الوكالة تزويد أوكرانيا بمركبة ذات تكنولوجيا عالية لتحديد النويدات في الموقع، التي ستستخدم لتعزيز ترتيبات البلد في مجال الأمن النووي قبل انطلاق تلك الألعاب.

الكيمياء الشرعية النووية

٥٢- واصلت الوكالة توسيع نطاق أنشطتها في مجال الكيمياء الشرعية النووية. وفي أثناء العام، تلقى أكثر من ١١٠ خبير من ١٠ دول تدريباً من خلال المنهج الجديد للوكالة الخاص بالتصرّف في أماكن وقوع الجرائم الإشعاعية والكيمياء الشرعية النووية لفائدة المختصين في مجالات إنفاذ القوانين، وخدمات الطوارئ،

والإشعاعات. ويستفيد الآن المشروع البحثي المنسّق بشأن تطبيق تقنيات الأدلة الجنائية النووية في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وغيرها من المواد المشعة، الذي هو في عامه الثاني، من مشاركة مؤسسات بحوث في ست دول والمفوضية الأوروبية. وتقود الوكالة أيضا مبادرة لمساعدة الدول الأعضاء على إرساء مكتبات وطنية لبيانات الكيمياء الشرعية وإنشاء دليل دولي لهذه المعلومات لتيسير التحليل المقارن.

مراكز دعم الأمن النووي

٥٣- وقد ارتفعت بشكل كبير طلبات التماس دعم الوكالة في مجال تنمية الموارد البشرية والدعم التقني والعلمي في ميدان الأمن النووي. وطوّرت الوكالة مفهوم مراكز دعم الأمن النووي قصد نقل ملكية معارف الأمن النووي والمهارات ذات الصلة إلى الدول بشكل فعّال وتحقيق استدامة قدرات الدول في ميدان الأمن النووي على الأجل الطويل. وتعزز مراكز دعم الأمن النووي ثقافة الأمن النووي وتحسِّن التنسيق والتعاون فيما بين الهيئات المختصة في ميدان الأمن النووي مع دعم أيضا تطوير شبكة للخبراء في ميدان الأمن النووي.

٥٤- وإلى تاريخه، ساعدت الوكالة سبع دول في جهودها الساعية إلى إنشاء مراكز دعم الأمن النووي. وحتى نهاية ٢٠٠٩، كانت مراكز دعم الأمن النووي تعمل في كل من باكستان وغانا واليونان. وكانت مثل هذه المراكز في جمهورية تنزانيا المتحدة وماليزيا والمغرب في مختلف مراحل الإنشاء. وأعلن عدد من المشاركين في قمة مؤتمر الأمن النووي عن نيتهم على العمل مع الوكالة لإنشاء مراكز إقليمية ووطنية. وعلاوة على ذلك، فإن الأمانة على علم بمبادرات أخرى ذات أهداف مشابهة. وتجري الوكالة مناقشات مع الدول المعنية لتحديد سبل تنسيق الأنشطة وتفادي ازدواجية الجهود.

دال-٥- التأهب للطوارئ والتصدي لها

٥٥- واصل مركز الحادثات والطوارئ بناء وتعهد قدرات واتخاذ ترتيبات وطنية وإقليمية ودولية فعَّالة ومتساوقة من أجل التأهُّب للحادثات والطوارئ النووية أو الإشعاعية الفعلية أو المحتملة أو المتصوَّرة والإنذار المبكِّر بحدوثها والتصدّي لها في الوقت المناسب، بصرف النظر عمَّا إذا نجمت الحادثة أو نجم الطارئ عن حادث أو إهمال أو عمل متعمَّد، ومن أجل تقاسم المعلومات الرسمية والتقنية والعامة فيما بين الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة.

٥٦- وفي آذار/مارس، استضافت الوكالة حلقة عمل بشأن "التصدي للهجمات الإرهابية التي تُستخدم فيها أسلحة أو مواد نووية وإشعاعية والتخفيف من آثارها على الصعيد الدولي"، وذلك لمساعدة فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب على إصدار تقرير عن كيفية مشاركة المنظمات الدولية في مسألة الهجمات الإرهابية التي تُستخدم فيها أسلحة أو مواد كيميائية أو بيولوجية أو إشعاعية أو نووية، وتحديد مستوى التنسيق فيما بين هذه المنظمات. وتضمّنت حلقة العمل مناقشات مائدة مستديرة حول سيناريوهات مختلفة، كما استكشفت مختلف القدرات والخبرات التي تملكها الكيانات والمنظمات فيما يتعلق بأحداث التشتت النووي/الإشعاعي، لا سيما في سياق الهجمات الإرهابية. وأقرّت حلقة العمل بالولاية القانونية للوكالة وبدورها المركزي في التصدي للطوارئ الإشعاعية باعتبار الوكالة هيئة التنسيق المسؤولة عن وضع وتنفيذ الخطة المشتركة للمنظمات الدولية من أجل التصدي للطوارئ الإشعاعية (الخطة المشتركة). ومن شأن الدروس المستخلصة من دور الوكالة في التعامل مع الأحداث النووية/الإشعاعية أن تكون مفيدة في وضع ترتيبات مماثلة فيما يتعلق بالأحداث الكيميائية والبيولوجية.

هاء- قضايا إدارية

هاء-١- التمويل

٥٧- ما زالت النفقات من صندوق الأمن النووي تتزايد، وذلك أساساً بسبب المشاريع الهامة للتقليص من المخاطر التي أنجزت خلال السنة. ويعرب تزايد النفقات عن الحاجة إلى الدعم في عدة دول أعضاء لتحقيق أمن نووي فعال. إلا أن حجم الموارد الموجودة والقيود المفروضة على استخدام هذه الموارد والوضع المتعلق بالسيولة النقدية عوامل تشير إلى أن الوضع لا يمكن أن يدوم على هذا الحال. وفي التقارير السابقة، أولي الاهتمام إلى الآثار التي تخلّفها الشروط المفروضة على استخدام المساهمات في تنفيذ البرنامج (انظر مثلا الفقرة ٢٥ من الوثيقة GOV/2009/53). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تأثر تنفيذ البرنامج مرة أخرى بسبب الافتقار إلى الأموال اللازمة للاستجابة إلى طلبات الدول. ولمواجهة الوضع، تم استعراض الأنشطة وأعطيت الأولوية للتنفيذ حسب توفر الأموال اللازمة.

مصروفات صندوق الأمن النووي ونفقاته (بالدولار الأمريكي)		
٢٠٠٢_٢٠٠٣	المصروفات	٥ ٧٤٦ ٠٤٣
٢٠٠٤	المصروفات	٧ ٦٦٢ ٥٤٨
٢٠٠٥	المصروفات	٨ ٨٢٨ ٥٩١
٢٠٠٦	المصروفات	١٥ ٤٥١ ٨٩٤
٢٠٠٧	المصروفات	١٥ ٧١٢ ٢٨٢
٢٠٠٨	المصروفات	١٩ ١٨١ ١٢٨
٢٠٠٩	المصروفات	٢٢ ٧٦٨ ٣٧٤
٢٠١٠	النفقات (المصروفات بالإضافة إلى الالتزامات غير المصفّاة) حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠	١٦ ٩١٤ ١٨٤

٥٨- وفي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، تم تلقّي تعهدات جديدة أو مساهمات في صندوق الأمن النووي أو تم الإعلان عنها من اسبانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والدانمرك، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، والمملكة المتحدة، والنرويج، وهولندا، وجمهورية كوريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. وترد في تقارير سابقة وفي الملحوظة الواردة في العنوان خاء في حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٩ تفاصيل عن المساهمات السابقة.[٩]

٥٩- وقد تزايدت الميزانية العادية المخصصة للأمن النووي في عام ٢٠١٠ لتبلغ ٨٢٢ ١٩٤ ٣ يورو (بأسعار عام ٢٠١٠). وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، بلغت النفقات من الميزانية العادية ٩٦٨ ٩٥٥ ١ يورو. وتمت

٩ الوثيقة GOV/2010/20.

النفقات من الميزانية العادية وفقا للأولويات المنصوص عليها في "برنامج الوكالة وميزانيتها لعامي ٢٠١٠-٢٠١١" (الوثيقة GC(53)/5).

دال-٢- الفريق الاستشاري المعني بالأمن النووي

٦٠- واصل الفريق الاستشاري المعني بالأمن النووي تقديم المشورة إلى المدير العام. ودأب الفريق المذكور على الاجتماع مرتين في السنة منذ عام ٢٠٠٢، وهو يسدي المشورة حول طائفة واسعة من مسائل الأمن النووي. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قدّم الفريق المذكور توصيات واقتراحات بشأن الآثار المحتملة لارتفاع مستوى تنفيذ البرنامج وتأثر البرنامج بالطابع غير القابل للتنبؤ به لتمويل جهود الوكالة في مجال الأمن النووي.

هاء- الأهداف والأولويات لعام ٢٠١١

٦١- تلقت الوكالة عددا متزايدا من الطلبات تلتمس فيها الدول المساعدة وتعرب فيها عن الاهتمام بتعزيز التعاون مع الوكالة من أجل تحقيق أمن نووي فعال. وخلال السنة القادمة، سيتواصل تنفيذ خطة الأمن النووي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، بحسب الأولويات المنصوص عليها في الخطة والتوجيهات التي يقدمها مجلس المحافظين والمؤتمر العام. وفي إطار خطة الأمن النووي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣، ستعطي الوكالة الأولوية لاستكمال سلسلة وثائق الأمن النووي المخطط لها، لا سيما وثائق الأساسيات والتوصيات. ولاستكمال مجموعة أساسية من الوثائق الإرشادية في مجال الأمن النووي، ستُعطى الأولوية لرسم إطار فعال يتعلق بجميع المعايير والأدلة التي تضعها الوكالة وتصدرها، بما في ذلك وضع نهج فعال يراعي أوجه التآزر الخاصة بالاختلافات المحتملة في تنفيذ معايير الأمان وإرشادات الأمن ويتعامل مع هذه الاختلافات.

٦٢- ولزيادة دعم التحسينات المستدامة في الدول في مجال الأمن النووي، ستُعطى الأولوية لأنشطة بناء القدرات داخل الدول وعلى الصعيد الإقليمي. وستعمل الوكالة على استكشاف أساليب جديدة لتنفيذ البرنامج، مع درجة أعلى من المشاركة من طرف الدول أو المنظمات الدولية/المنظمات الأخرى ذات الصلة. وستقدم البوابة الشبكية (الإعلامية) للأمن النووي منصة تتفاعل من خلالها أفرقة عمل مكرسة للأمن النووي من الدول أو من المنظمات. ومن شأن إنشاء مراكز لدعم الأمن النووي في مجموعة أكبر من الدول أن يشكل أساسا لزيادة الكفاءة في تنفيذ برنامج فعال لتنمية الموارد البشرية، على الصعيدين الوطني والإقليمي. ومن خلال إنشاء مواد تدريبية موحّدة، استنادا إلى مناهج معتمدة وتعليم المدرّبين، يمكن توفير عدد أكبر من الدورات التدريبية وحلقات العمل المواضيعية بانتظام مع التقليل من مشاركة الوكالة. وستُعطى الأولوية كذلك إلى زيادة استحداث أدوات للتعلّم الإلكتروني، وهي أدوات أثبتت أنها عنصر تكميلي فعال للبرامج التدريبية القائمة. ومن شأن الاهتمام البالغ بإنشاء شبكات إعلامية خاصة بالتعليم الجامعي أن يُسهم في نشر المعارف على نطاق أوسع بين المهنيين من الشباب ممن لهم إمكانات للمساهمة في برامج الطاقة النووية الجديدة.

٦٣- وتعتبر خدمات التقييم التي تقوم بها الوكالة أداة مفيدة لتحديد الاحتياجات لإدخال تحسينات، كما أنها أداة لبناء الثقة فيما بين الجيران وكذلك لدى عامة الناس. وقد تدعو الحاجة إلى إعداد كشف بالخبراء المؤهلين بغية

تيسير الاستفادة من هذه الخدمات. وأثناء تنفيذ برنامج الوكالة، سيولى الاهتمام للحفاظ على سرية المعلومات الحساسة، وما يتصل بذلك من استخدام للمواد التدريبية.

٦٤- وسيتسنى للوكالة والبرامج الأخرى أن تحدد أولويات البرنامج وتنسّق الأنشطة بأسلوب أفضل، عن طريق إدماج الخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي مع البرنامج الحاسوبي لإدارة البرنامج في السنة القادمة.

٦٥- وكما هو وراد في برنامج الوكالة وميزانيتها لعامي ٢٠١٠-٢٠١١، سيجري تنفيذ البرنامج بهدف التركيز على الأنشطة الرئيسية. وسيُمكّن زيادة الميزانية العادية بالنسبة لبرنامج الأمن النووي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ من تعزيز حالة التوظيف. ولكن، هناك نسبة تُقدر بحوالي ٨٥% من مجموع التمويل اللازم لتنفيذ البرنامج ستظل معتمدة على المساهمات الخارجة عن الميزانية، وستكون بذلك رهناً بالقيود المفروضة، بما فيها التوزيع الجغرافي وأنواع الأنشطة التي يمكن تمويلها والتي أشارت إليها من قبل تقارير سابقة.

٦٦- وكما أشار إلى ذلك هذا التقرير، حظي الأمن النووي باهتمام متزايد من أعلى المستويات السياسية. وفي هذا الصدد، تم الإعلان عن اعتزام عقد قمة ثانية للأمن النووي في عام ٢٠١٢ في جمهورية كوريا. وستواصل الوكالة عملها مع الأمم المتحدة والمبادرات الدولية والثنائية الأخرى لتفادي ازدواجية الجهود وتداخلها.